93339 ـ اقترض بفائدة يسددها من فوائد شهادات لدى البنك

السؤال

لقد أخذنا قرضا من البنك بضمان شهادات لنا في هذا البنك لشراء سيارة ويوجد فوائد على القرض ولكن يتم سداده من فوائد الشهادات ما الحكم الآن؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

الاقتراض من البنك بالفائدة محرم ؛ وهو من الربا الذي توعد الله أهله بالحرب ، كما قال سبحانه : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) البقرة/278، 279.

وهذا القرض محرم ، سواء كانت الفائدة تسدد من حلال أموالكم ، أو من فوائد محرمة تأخذونها أنتم من البنك بطريق آخر .

ثانيا :

شهادات الاستثمار التي تصدرها البنوك في بلدك ، محرمة أيضا ، ولا تخرج عن الربا ، ويستوي في ذلك شهادات الفئة (أ) أو (ب) أو (ج) . وينظر السؤال رقم (72413)

والواجب عليكم أمران :

الأول : التوبة إلى الله تعالى من الاقتراض بالربا والسعي في إنهاء هذا العقد حسب استطاعتكم ، والتوبة من الدخول في عقد الشهادات المحرمة .

الثاني : التخلص من هذه الشهادات ، بأخذ رأس المال ، وصرف الفائدة الربوية في وجه من وجوه البر.

ولا يلزمكم بيع السيارة التي اشتريتموها بالقرض الربوي ، ولا حرج عليكم من الانتفاع بها ، وإنما الواجب عليكم هو التوبة من التعامل بالربا .

والله أعلم .